

ملحق (ب) امتيازات للطالبات في الحمل، حفظ الحمل، علاج الخصوبة، ما بعد الولادة، التبيني وحضانة الأطفال (وفق توصيات مجلس التعليم العالي - 2012)

❖ امتيازات للطالبات الحوامل

- أ. يحقّ لطالبة حامل الخروج إلى المرحاض في غضون الامتحان.
- ب. تستحقّ الطالبة الحامل إضافة لمدة 30 دقيقة في الامتحان.
- ج. طالبة في برنامج التربية البدنية لا يُسمح لها بالمشاركة في الدروس العملية أثناء الحمل، حتى لو كان ذلك مسجلاً في برنامج دروسها. يجب على الطالبة تقديم تقرير حول التغيير في وضعها لرئيس البرنامج / التخصص، ليلائم لها برنامجاً دراسياً.
- د. في غرف المختبرات في الكلية، تُنشر بيانات فيما يتعلّق بالموادّ الخطرة على النساء الحوامل. تُمنع الطالبة الحامل من المشاركة في المختبرات التي تُستخدم فيها موادّ من هذا القبيل. حتى إذا لم يوجد في المختبرات استخدام لموادّ خطيرة، يمكن للطالبة أن تختار عدم المشاركة خلال حملها في المختبرات التي تلزم استخداماً لموادّ آيا كانت. إكمال واجبات المختبرات يكون مُتاحاً بعد انتهاء الحمل أو في إجازة الولادة، بالتنسيق مع رئيس البرنامج / التخصص ومديرة المختبر.
- هـ. يحقّ للطالبة الحامل الحصول على مُلصقة إيقاف (תו צנייה) في موقف السيارات ابتداءً من الشهر السابع للحمل حتى ثلاثة أشهر بعد الولادة (منوط بإبراز مستندات).

❖ حقوق الطالبات في فترة الحمل وعلاج الخصوبة:

- **التغيب عن الدروس**
 - أ. يحقّ للطالبة التغيب عن الدروس حتى 30% من الدروس (ليس أكثر من 4 أسابيع) في كلّ مساق. تشمل هذه الفترة مجمّل التغيبات المسموح بها والاستثنائية خلال المساق. تصريح بذلك يُعطى من عميدة الطلبة لدى تقديم المستندات الملائمة.
 - ب. في حالات استثنائية وبموافقة عميدة الطلبة فقط، يمكن التغيب حتى 40% من الدروس في كلّ مساق.
 - ج. إذا تجاوز التغيب نسبة 40%، فإنّ المساق سيُلغى ويمكن للطالبة إعادته مجاناً دون دفع.

• المهام (מטלות)

الطالبة التي تتغيب 21 يوماً على الأقل في الفصل جرّاء الحمل، وكان التغيب في الموعد الذي يجب فيه تقديم مهمّة (وظيفة، تدريب، سمينار، عرض، مشروع، إلخ) أو قريباً منه، فإنّه يحقّ لها تقديم المهمة أو الوظيفة والتدريبات البديلة، حسب قرار المحاضر، خلال سبعة أسابيع من نهاية فترة التغيب.

• التطبيق في التدريس، ورش العمل، المختبرات

أ أيام التطبيق في التدريس وورش العمل أو المختبرات التي تُعقد في الفترة التي تغيبت فيها الطالبة، تُعوّض بالتنسيق مع المرشد التربوي / المحاضر / رئيس التخصص خلال فترة تُحدّد من قبله، وفق طبيعة المتطلّبات في كلّ واحدة من المهام المذكورة أعلاه.

ب إذا كان من المتعدّر - وفق رأي المرشد التربوي / المحاضر - إكمال المتطلّبات في هذه الأنشطة بدون حضور، فإنّ الطالبة تُلزم بالعودة والمشاركة فيها في الفصل القريب الذي تتعقد فيه، وذلك دون دفع رسوم.

• مواعيد خاصّة

الطالبة التي لا يسمح وضعها بالتقدّم للامتحان، سُمّحتن في موعد إضافي ضمن المواعيد المُنبّعة في الكلية (سيُطلب من الطالبة تقديم مستند طبيّ على أنّها غير قادرة على التقدّم للامتحان).

المسؤوليّة تقع على عاتق الطالبة في أن تقدّم طلباً لموعّد خاصّ بواسطة المجمع (מכלול) في الفترة التي يكون فيها مُتاحاً لتقديم طلب لموعّد خاصّ.

• إلغاء مساق أو تأجيله

يمكن للطالبة أن تلغي مساقات حتّى بعد انتهاء الموعد الأخير، الذي حدّد في الكلية لإلغاء مساق، شريطة أنّها لم تُمتحن فيه بعد. تستطيع الطالبة التسجيل من جديد للمساق دون دفع رسوم إضافية.

• تجميد الدراسة (הקפאת לימודים)

يمكن للطالبة تجميد دراستها (إجراء إيقاف الدراسة) قبل موعد الامتحانات، بأثر رجعيّ للفصل الذي أنجبت فيه، والحفاظ على حقّها في التسجيل من جديد دون دفع رسوم، شريطة ألاّ توجّل الدراسة إلى أكثر من سنتين.

❖ حقوق الطالبة ما بعد الولادة

تصريح بذلك يعطى بواسطة المجمع (مكحول): אפשרויות נוספות < בקשות וערעורים < אפשרויות הגשה < פנייה למשרד הדיקאן < مع إرفاق تصريح الولادة من المستشفى.

- أ. الحدّ الأقصى لفترة التغيب لطالبة ما بعد الولادة هو ستة أسابيع (التي تشكّل 40% من مجمل الدروس في المساق).
التغيب خلال الفصل قبل الولادة سينقص من طول إجازة الولادة (أي تقصر إجازة الولادة).
- ب. أيام التطبيق في التدريس وورش العمل أو المختبرات التي عُقدت في الفترة التي تغيبت فيها الطالبة، تُعوّض بالتنسيق مع المرشد التربوي / المحاضر / رئيس التخصص خلال فترة زمنية يحددها، وفقاً لطبيعة المتطلبات في كلّ واحدة من المهامّ المذكورة أعلاه.
إذا كان من المتعذر - حسب رأي المرشد التربوي / المحاضر - إكمال متطلبات هذه الأنشطة دون حضور، فسيتعيّن على الطالبة إعادة الاشتراك فيها في الفصل الدراسيّ القريب الذي تتعقد فيه، وذلك دون دفع رسوم.
- ج. إذا زاد التغيب عن 40%، فإنّ المساق يُلغى ويمكن للطالبة إعادته دون دفع رسوم.

مهامّ

يحقّ للطالبة إكمال المهامّ المعطاة في غضون فترة إجازة الولادة في المساقات المختلفة والعمل التطبيقيّ، خلال سبعة أسابيع من نهاية فترة التغيب. ينطبق هذا الحقّ أيضاً على الطالب الأب الذي يختار الخروج في إجازة ولادة.

• مواعيد خاصّة

طالبة ما بعد الولادة أو التبنّي أو تسلّم طفل للحضانة، وقد تغيبت عن الامتحان لفترة تصل إلى 14 أسبوعاً من يوم الولادة أو التبنّي أو تسلّم طفل للحضانة، يحقّ لها أن تُمتحن في موعد إضافيّ آخر في إطار المواعيد المعمول بها في الكليّة.

• إلغاء مساق أو تأجيله

يحقّ للطالبة التي تغيبت عن مساق بسبب إجازة ولادة إلغاؤه وإعادته مجاناً. ينطبق هذا الحقّ أيضاً على الطالب الذي يختار الخروج في إجازة ولادة (نيابة عن زوجته).
- يحقّ للطالبة التي تغيبت عن الدراسة جرّاء إجازة الولادة تمديد دراستها بفصلين دراسيين بدون أن تُلزم بدفع قسط دراسيّ أو أيّ مدفوعات إضافية في أعقاب هذا التمديد. ينطبق هذا الحقّ أيضاً على الطالب الأب الذي يختار الخروج في إجازة ولادة (نيابة عن زوجته).

• زوج الطالبة أو زوجة الطالب

أ. يحقّ لزوج الطالبة أو زوجة الطالب التغيب للأسباب المذكورة أعلاه لقضاء إجازة لمدة أسبوع من الدراسة.
ب. يحقّ لزوج الطالبة أو زوجة الطالب الحصول على موعد امتحان إضافيّ، إذا تغيبا عن الامتحان الذي ينعقد خلال الأسابيع الثلاثة من تاريخ الولادة / التبنّي/ تسلّم طفل للحضانة.

• موعد إنهاء اللقب

سيتمّ تمديد موعد إنهاء اللقب استناداً إلى فترات التغيب المسموح بها، بدون دفع رسوم إضافية، حتّى فصلين دراسيين من الموعد المقبول لإنهاء اللقب. ينبغي التوجّه إلى مكتب العميدة حتى شهر واحد من نهاية الطرف الذي يمنح الحقّ من أجل تنسيق تجزئة الدراسة.

• خدمات تصوير (صليووم)

يحقّ للطالبة بعد الولادة 20 تصويراً مجانيّاً لقاء مقابل كلّ يوم غياب عن الدراسة. للحصول على ذلك يمكن التوجّه لمكتب العميدة.

• إرضاع (הנקדה)

أ. غرفة الإرضاع متاحة للطالبات المرضعات. للحصول على مفتاح الغرفة ينبغي التوجّه إلى مركز الاستعلامات

والخدمات (ממו"ש) أو إلى رابطة الطلبة (אגודת הסטודנטים).
ب. الطالبة الممرض تتصرف في مجال المختبرات كما هو مُفصّل في امتيازات للطالبات الحوامل، بند 4.

❖ أنظمة المعالجة (נוהל טיפול)

- أ. تصاريح عن حفظ الحمل وعلاج الخصوبة والولادة والتبنيّ تسلّم إلى مكتب العميدة خلال 14 يومًا من بداية الاستحقاق، مع إرفاق قائمة المساقات التي تدرسها الطالبة.
- ب. مكتب عميدة الكليّة مسؤول عن نقل التصاريح المطلوبة للمحاضرين دون الكشف عن المستندات الطبيّة.
- ج. مكتب العميدة يعالج شكاوى الطالبات اللواتي يعتقدن أنّ حقوقهنّ غير محقّقة.